protection.snjt.org

تقرير فيفري

2026

وحدة الرصد بمركز السلامة المهنية

النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين

Syndicat National des Journalistes Tunisiens SNJT

تقرير شهر فيفري 2026

النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين
وحدة الرصد بمركـز السلامة المهنية

إعـــداد

المنسقة خولـــــة شبـــح

الراصـدة مـــروى الكـــافي

تعليق قانوني أ.منـذر الشارني

تصميـم لسعد بـن عـاشـــور

المادة 19 من العهد الدولي الخاص
الحقـــوق المدنيــة والسياسـية

.1

لكل إنسان الحق في اعتناق آراء دون مضايقة.

.2

لـكل إنسـان الحـق فـي حريـة التعبيـر. ويشـمل هـذا الحـق حريتـه فـي التمـاس مختلـف ضـروب المعلومـات والأفـكار وتلقيهـا ونقلـهـا إلـى آخريـن دونمـا اعتبـار للحـدود، سـواء علـى شـكل مكتـوب أو مطبـوع أو فـي قالـب فنـي أو بأيـة وسـيلة أخـرى يختارهـا.

.3

تستتبع ممارسة الحقوق المنصوص عليها في الفقرة 2 من هذه المادة واجبـات ومسؤوليات خاصة. وعلى ذلك يجـــوز إخضاعها لبعض القيود ولكن شريطة أن تكون محددة بنص القانون وأن تكون ضرورية:

أ. احترام حقوق الآخرين أو سمعتهم.
ب. لحماية الأمن القومي أو النظام العام أو الصحة العامة أو الآداب العامة.

مقدمة عـامة

تواصلت خلال شهر فيفري 2026 أزمــة حرية العمل الصحفي في تـونس، حيث لم تجد رئاسة الحكومة حلا جذريا لإشكاليات التراخيص المرتبطة بالتصوير في الفضاء العام والتي كانت تسندها سابقا إدارة الإعلام والاتصال برئــاسة الحكومة بصفة شهرية للمؤسسات الدولية إضافة لبطاقـات الاعتمــاد السنوية لتسهيل عملهـم وتواترت خـــلال الفترة التي يشملها التقرير حـــالات المنع من العمل و المطالبة بالتراخيص ممـــا أثّـــــر سلبا على عمـــل الصحفيين/ات وهـــو مـــا ينـذر بأزمـــة تشغيل للصحفيين/ات العاملين فيها في ظل الصعوبات التي تتعرّض لهـــا هـذه المؤسسات في تونس.

حيث منـــذ شهر أوت 2026 سجّـــلت النقـــابة عشرات حـــالات المنع من العمل وفي أغـلب الأحيـــان يضطـــر الصحفي والمصور الصحفـي إلى مغـــادرة مكان عمله في ظل استحالة إتمامه.

كما باتت الجهـات الرسمية تفرض تـــراخيص غير منصوص عليها بقانون الصحافة "المرسوم 115 الخاص بحرية الصحافة والطباعة والنشر" مما ضيّـــق الخناق على حرية الوصول إلى المعلومة وتداولها من قبل وسائل الإعلام التونسية.
وللتذكير فـإنّ مبـــدأ الترخيص المسبق تم إيقاف العمل به بعد الثورة التونسية كمكسب سجّلته نضالات العاملين في قطاع الصحافة في إطار سعيه لكسر نظام الرقابة الذي كانت تفرضه السلطات على عمل الصحفيين/ات للحـــدّ من قيامهم بدورهم المجتمعي في خدمة المصلحة العـــامة ومكافحة الفســـاد وضمـان الشفافية.

تعتبر النقابة أنّ فرض تراخيص غير منصوص عليها بالقانون من قبل أي جهة كانت هو انتهاك لجوهر حرية التعبير الذي يكرس حرية جمع المعلومات والحصول عليها وتداولها ونشرها للعموم والتي تـم التنصيص عليها في الـــدستور التونسي وفي المواثيق الدولية.

وقد تطورت أزمة المعلومات خلال شهر فيفري عبر تسجيل حالات تتبع عدلي للمرة الثانية على التوالي على خلفية تغطية صحفية لاحتجاجات موظفين داخل منشآت عمومية وشبه عمومية.

وهذا التوجه يعتبر تصعيدا غير مفهوم وتمسكا بالتضييق على حرية الصحافة في نقلها لمطالب المحتجين وارتباطها بخدمة حقوق الإنسان ومن بينها حقوق العمال ومصالحهم الاقتصادية والاجتماعية.

كما سجّل شهر فيفري حالة لاستعمال الذكاء الاصطناعي لتركيب فيديو اشهاري لمقدم النشرة الرئيسية للأنباء بالتلفزة التونسية لأدوية لا صلة له بها وهو ما أسهم فيما اعتبره الصحفي "إساءة له ومس من صورته".

إنّ النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين وبعد ما سجّلته من منهج يتوجه نحو التضييق على حرية الحصول على المعلومات وحرية العمل الصحفي، تذكّر بالدور الأساسي لقطاع الصحافة في خدمة المصلحة العامة وأن التضييق على الحقوق والحريات هو تناقض مع ما ينص عليه الدستور التونسي لسنة 2024 وتدعو الجهات الرسمية إلى التراجع عن هذه العوائق غير المشروعة التي تضعها إزاء عمل الصحافة وخاصة الصحافة الدولية.

كما تعتبر النقابة أنّ أمن وسلامة الصحفيين والتحديات الجديدة التي فرضها التطور التكنولوجي وتقنيات الذكاء الاصطناعي وضعها أمام مسؤولية جديدة في مجال حماية الصحفيين وإزاء مسار انطلقت فيه منذ مدة بتنمية قدرات الصحفيين/ات في هذا الخصوص. وتؤكد النقابة أنّ مسألة حماية الصحفيين/ات هي مسؤولية كل الأطراف المتدخلة لضمان أمن وسلامة الصحفيين وضمان قيام الصحافة بدورهم المجتمعي خدمة للمصلحة العامة.

■ النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين

الجانب الإحصائي

- تراجع نسق الاعتداءات على الصحفيين/ات خلال شهر فيفـــري مقارنة بالأشهر السابقة، حيث سجلت وحدة الرصد 8 اعتداء في حــق الصحفيين/ات والمصورين الصحفيين/ات خلال شهر فيفري 2026.
وقد تلقّت الوحدة خلال الشهر المذكور 12 إشعار بحالة وردت على الوحـــدة عبر الاتصالات الهاتفية ومتابعة شبكات التواصل الاجتماعي والاتصال المباشر مـن الصحفيين/ات ومتابعة الشكاوى الواردة على النقابة.

وكانت الوحدة قد سجلت خلال شهر جانفي 16 اعتداءات في حق الصحفيين/ات والمصورين/ات الصحفيين/ات من أصل 20 إشعارا بحالة وردت عليها.

تطور الاعتداءات خلال الأشهر الثلاث الأخيرة وتوزعها كما يلي:

ديسمبر 2025	جانفي 2026	فيفري 2026
14	16	08

- وقد طالت الاعتداءات 26 ضحية، توزعوا حسب النـــوع الاجتمـاعي إلى 09 إناث و17 ذكور.

توزيع الضحايا حسب النوع الاجتماعي

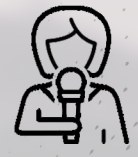

09
إناث

17
ذكور

توزيع الضحايا حسب الخطط الوظيفية

طالت الاعتداءات حســب الوظيفة 18 صحفيين/ات و8 مصورين/ات صحفيين/ات.

18 صحفي/ة

08 مصور صحفي/ة

الضحايا حسب المؤسسات اللإعلامية

يمثل ضحـــايا الاعتـــــداءات 15 مؤسسات إعـــلامية توزعت إلى 8 قنوات تلفزية و4 مواقع إلكترونية و2 قنوات إذاعية ووكالة أنباء وحيدة و4 صحفيين مستقلين.

وقد توزعت المؤسسات الإعلامية إلى 9 مؤسسات تونسية و6 مؤسسـات أجنبية.

04 موقع إلكتروني

02 قناة إذاعية

01 وكالة أنبـــاء

08 قناة تلفزية

04 مستقل

طبيعة الاعتـــــداءات ضد الصحفيين

وقد طالت الصحفيين ضحايا الاعتداءات خلال شهر فيفري 2026، 3 حالات منع من العمل و3 حالات مضايقة. كما تعرض الصحفيون/ات إلى حـالة تدخّـــل في التحرير وحالة تتبع عدلي.

03 مضايقة

01 تتـبع عدلي

01 تدخّـــــل في التحرير

03 مـــنـع من العمل

المعتدون والمعتديات على الصحفيين

تصدّر الأمنيون قائمة المعتدين على الصحفيين وكانوا مسؤولين عن 3 اعتداءات. وكان موظفون عموميون مسؤولون عن 2 اعتداءات، كما كـــان كل من إدارات مؤسسات إعلامية ومكلفون بالاتصال ونشطاء تواصل اجتماعي مسؤولون عـن اعتداء وحيد لكل منهم.

01 مكلفو اتصال

01 إدارة إعلامية

01 نشطاء تواصل اجتماعي

02 موظفون عموميون

03 أمنيـون

وقـــد حصلت الاعتـــــداءات في الفضاء الحقيقي في 7 مناسبات وفي الفضـــــاء الافتراضي في مناسبة وحيدة.
وقد توزعت الاعتـــــداءات جغرافيا إلى 6 حالات في ولاية تونس وحالة وحيدة في ولاية باجة وحالة وحيدة في ولاية سيدي بوزيد.

06 تونس
01 بـاجة
01 سيدي بوزيد

01 في الفضاء الرقمي

الحالات المسجلة خلال شهر فيفري2026

تواصل المنع والمضايقة

تواصلت خلال شهر فيفري 2026 حـــالات المنع من العمل والمضايقة والمطالبة بتراخيص التصوير، ففي ظل الفراغ المؤسساتي المتواصل في إســنـــــاد تراخيص التصوير في الفضاء العـــام للصحـــــافة الدولية تواصلت مضايقة الصحفيين/ات ومنعهم من العمل ما أدى إلى تراجع الإنتاجات الصحفية في ظـــل التعطيل غير المفهوم لعملهم.
كما تـــم منع الصحفيين/ات العاملين في المؤسســات التونسية ومطـــالبتهم بالتراخيص ووصل الأمر حد تحرير محاضر في حقهم خلال هذا الشهر موضوع التقرير. إضافة إلى المضايقـــات التي تعرضها لهـــا الصحفيون خـــلال تغطية التظاهرات الرياضية والثقافية والتي قادتهم في أكثر من مناسبة للاحتجاج على العـوائق غير المشروعة التي يتعرضون لها.

▪ مضايقة الصحفيين/ات خلال تغطية حفل موسيقي

واجـــه الصحفيون/ات العاملون على تغطية حفل الفنان الشـــاب مامي بمسرح الأوبرا بمدينة الثقافة بتونس في 27 فيفري 2026 صعوبات في الولوج إلى قـاعة الحفل، حيث اضطروا إلى الانتظـــار لمدة طويلة أمام بوابة المدينة للحصول على ترخيص الدخول، وقد تعللت لجنة النظيم بعـــدم وجـــود أماكن كافية وأن القاعة امتلأت بالكامل، وهو ما اضطر الصحفيين/ات الى الاحتجاج والمطالبة بحقهم في التغطية. وقد اتسمت عملية اعتماد الصحفيين/ات بالضبابية في ظل عدم تعميم بـــلاغ الاعتمـــاد لتغطية السهـــرات الرمضانية بمدينة الثقافة. وقد تمكن الصحفيون/ات من الدخول للعمل بعد الاحتجاج.
وقد أكدت المكلفة بالإعلام بمسرح الأوبرا أنها عملت على التدخل لصـــالح جميع الصحفيين/ات وسهّلت عملية دخولهم ولم تنف الصعوبات والضغط الـذي واجهه الحدث الفني. وقد طالت المضايقة كلا من :

- الصحفية المستقلة رانية رزيق
- الصحفية المستقلة نهلة بن حسين
- الصحفية المستقلة ولاء العيفي
- المصور الصحفي رفيق بودربالة

▪ منع قناة "الجنوبية" من العمل

تـــم منع الفريق الصحفي لقنـــــاة "الجنوبية" المتكوّن مـــن الصحفية حذامي الطرابلسي والمصور حازم الجلاصي في 11 فيفري 2026 من العمل بســد سيدي البراق من ولاية باجة من قبل إدارة الســـد ومطالبتهم بالحصـــول على ترخيص للتصوير. وقد أكّـــد الفريق الصحفي أنّ التصوير من خارج السد لا يتطلب ترخيصا وتمسّك بحقهم في العمل. وقـــد هـــدّد شخص عرف نفسه بأنه مدير السد إلى اللجوء إلى التشكي في حقهم.

وخـــلال مغادرة الفريق تم احتجازهم تعسفيا ومنعهم من مغادرة المكان، وقد تنقلت فرقة أمنية لمحيط السد حيث عملت على اصطحاب الفريق الصحفي ومدير الســد إلى فرقة الأبحاث والتفتيش بباجة حيث تـــم تحرير محضرين الأول في حق الفريق الصحفي بسبب ما اعتبر "تصوير دون ترخيص" والثاني في حـــق من عرّف نفسه أنه مدير السد بسبب "تعطيل سير العمل والاحتجاز التعسفي".

وقد تنقلت محامية النقابة إلى الفرقة المعنية وقـــامت بنيابة الفريق الصحفي وتم إخلاء سبيلهم من مقر الفرقة الأمنية.

▪ مضايقة أمنية لصحفية بقاعة الزواوي

ضايق أعوان أمن بالـــزي الرسمي في 28 فيفري 2026 الصحفية المستقلة نهلة بن حسين خلال سعيها للدخول إلى قاعة الزواوي لتغطية مباراة لكـرة اليد جمعت فريق الترجي الرياضي التونسي والنجم الرياضي الساحلي. حيث عمل الأعـــوان على محاولة منعها لاستظهارها ببطاقة صحفي محترف لسنة 2024 إثـر تعذر إصدارها طيلة سنة 2025.

و رغـــم تفسير الصحفية للـــــوضع إلا أنّ الأمنيين تمسكـــوا بمنعها وقـــد رفضت الصحفية المغادرة متمسكة بحقها في العمل. وقـــد تدخّل لفائدتها رئيس إقليم الأمن وطالب الأمنيين بتمكينها من حقها في المرور ومواصلة العمل.

▪ منع الصحفيين/ات من العمل بمحكمة تونس

تـــم منع ممثلي وسائل الإعـــــلام التونسية والدولية من دخـــول بهو المحكمة الابتـــدائية بتونس 1 لتغطية الوقفة الاحتجـــــاجية التي نظمتها الهيئة الوطنية للمحامين يوم 13 فيفري 2026 .

وقـــــد تم منع كـــــل الفرق الصحفية التي التحقت بالمحكمة لتغطية الوقفـــة الاحتجاجية مما عطّل عملهم/ن لتغطية الحدث وقد تنقل عميد المحامين وأعضاء الهيئة إلى خـارج أســـوار المحكمة للتصريح لوسائـــــل الإعلام وكسر الحصار على عملهم/ن.

▪ منع من العمل في المدينة العتيقة

منع خمس أعوان أمن بالزي المدني مراسلة قنـاة "المشهد" أميمة بن خلف من التصوير والعمل بالمدينة العتيقة في 27 فيفري 2026. وقـد طالب أحـد أعـوان الأمن الصحفية بترخيص التصوير الذي لـم تمنحه رئاسة الحكومة منذ أوت 2025 رغـم استظهـارها ببطاقة اعتمادها ووثائقها المهنية الأخرى. وقـد اضطـرت الصحفية إلى مغـادرة المكان. هذا وقد تعطل منح تراخيص التصوير في الفضاء العام للمؤسسات الإعلامية الدولية منذ شهر أوت 2025 ولـم يتم فض الاشكال إلى الآن.

اعتداءات متفرقة تطال الصحفيين/ات

تعرّض الصحفيون/ات إلى عدة اعتداءات خـلال شهر فيفري مرتبطة بأداء عملهم سـواء عبر ملاحقتهم قانونيـا بسبب تغطيتهم لاحتجاجـات موظفين داخل مؤسساتهم الإعلامية أو للتدخـل في المحتوى الصحفي وحجبه مـن قبل إدارة مؤسساتهم.
كمـا وثّـق تقرير شهر فيفري أولى حالات استعمال الذكاء الاصطناعي للإساءة إلى الصحفيين/ات مـن قبل مستعملي شبكة التواصل الاجتمـاعي "فايسبوك".

▪ تضليل يطال الصحفي إقبال الكلبوسي

أعاد نشطاء التواصل الاجتماعي نشر فيديو مضلل على موقع التواصل الاجتماعي "فايسبوك" مضلل يبين مقدم أخبار نشرة الثامنة للأنباء بالتلفزة التونسية إقبـال الكلبوسي وهو يروج لمجموعة من الأدوية. وقـد تلقى الصحفي إشعـارات من عديد متابعيه بإعادة نشر الفيديو ومطالبة بعضهم باستشارة حول هـذه الأدوية. وقال الكلبوسي أنه تفاجأ باستعمال تقنيات الذكـاء الاصطناعي للترويج لمنتوج دون علمه بـذلك معتبرا أنه تزييف ومغالطة يمكـن أن تتسبّب في ضرر لعامة الشعب.

▪ صنصرة برقية حول عريضة مواطنية

قررت وكالة تونس افريقيا للأنباء في 2 فيفري 2026 سحب برقية تعلقت بعريضة مواطنية تهدف للدفاع عن حرية التعبير والصحافة في تونس بعد نشرها للعموم بدعوى عدم اعتمادها على مصادر رسمية، رغم أن العريضة أمضاها العشرات من النشطاء المدنيين الذين تم التواصل معهم من قبل قسم التحرير.
وقد عملت إدارة الوكالة على سحـب صلاحية التأشير والنشر من قبـل الصحفية مفيدة التواتي ومـدها باستجواب حول الموضوع. كما وجهت الوكالة استجوابا للزميل الصحفي رئيس فـرع النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين عادل الرياحي الذي قام بصياغة البرقية.
وقـد أدان فـرع النقابة في بيـان له في 17 فيفري 2026 ما اعتبره "تواتر تدخل

الإدارة العامة بإلغاء برقيات أو أحـداث منتظرة أو إفـــراغ البرقيات من مضمونها والاكتفاء بحد أدنى من معلومات فضفاضة أو بتوجيه بعض الزمـــلاء نحو إنتـاج برقيات وفيديوهات حســب الطلب وذات محتوى أقرب منه إلى الإعلام الحكومي والاتصال السياسي".

▪ تتبع صحفي على خلفية تغطية وقفة احتجاجية

تمت إحالة مراسل إذاعة "صبرة أف أم" بولاية سيدي بوزيد هادي العافي بحـــالة تقديم على أنظار وكيل الجمهورية بالمحكمة الابتدائية سيدي بوزيد في 2 فيفري 2026 إثر تقديم الشركة الجهوية للنقل القوافـل شكايـة في حقـــه تتهمه فيها باقتحام أسوار الشركة لتغطية الوقفة الاحتجاجية للأعوان.
وكان مراسل "صبرة أف أم" قد تلقى دعوة من النقابة الأساسية التابعة للاتحاد العام التونسي للشغل لتغطية الوقفة الاحتجاجية التي نظمها أعـــــوان الشركة وتنقل على عين المكان وقام بتغطية الحدث.

التعليق القانوني العام

التعليق القانوني

شهد الشهر المنصرم عددا من انتهاكات ضد الصحافيين تمثلت فيما يلي:

- تزييف فيديو بواسطة الذكاء الإصطناعي ونسبته إلى صحفي.
- صنصرة خبر من قبل مؤسسة إعلامية عمومية.
- منع صحفية من التصوير وإعتقالها تعسفيا بسبب التصوير على حافة أحد السدود لتغطية مستوى ارتفاع المياه.
- منع الصحفيين من تغطية الوقفة الاحتجاجية للمحاميين من داخل باحة قصر العدالة بتونس.
- تتبع عدلي ضد صحفي بسبب تغطيته لوقفة احتجاجية لإحدى الشركات الوطنية

وفي الحقيقة فإن نفس الممارسات تتكرر شهرا بعد آخر، مع وتيرة قد تزيد وقد تنخفض، مما يؤثر على مردودية عمل الصحفيين ونفاذهم إلى مصادر الخبر والمعلومات..

مسؤولية المرفق العمومي للإعلام:

يلعب المرفق العمومي للإعلام دورا مهما في المشهد الإعلامي الوطني باعتباره اعلاما يتميز بعدة عناصر منها مراعاة المصلحة العامة والمساواة والتعددية والتنوع والحياد والموضوعية، وهو إعلام لا يسعى إلى الإثارة أو توظيف المشاعر لإستجلاب نسب المشاهدة مثلما يمكن أن تفعله بعض المؤسسات الإعلامية الخاصة أو التجارية. ويوجد داخل المؤسسات الإعلامية العمومية صراع متواصل بين توجه يدافع عن إعلام عمومي موضوعي وبين من يرغب في توظيف ذلك الإعلام ليصبح إعلاما حكوميا أو سلطويا. وبين الفترة والأخرى يجد حدث يعكس ذلك الصراع وخاصة من خلال نشرات الأخبار

في المؤسسات السمعية والبصرية أو من خلال وكالة الأنباء العمومية بخصوص تغطية حدث أو نشر خبر أو معلومة. ومن المفروض أن توجد داخل كل مؤسسة إعلامية عمومية غرفة تحرير تستند إلى ميثاق، موضوع مسبقا، يضبط التوجهات العامة للمؤسسة بإعتبارها مرفقا عاما إعلاميا يدافع عن الصالح العام ومصلحة البلاد وحرية التعبير والصحافة. كما تتولى تلك الغرفة إصدار توجيهات في أوقات معينة لضمان تغطية متوازنة وموضوعية للأحداث والمستجدات.

والدور الذي يلعبه الإعلام العمومي الموضوعي والتعددي هو صمام الأمان لتوطيد الثقة بين المواطن ومؤسسات بلده، وفي غياب تلك الثقة فإن المتلقي سيولي وجهه نحو قنوات وفضائيات أخرى لها توجهاتها التحريرية الخاصة التي قد لا تتوافق مع مصالح بلدنا. ومن الناحية الواقعية توجد اليوم فضائيات إخبارية ذات إشعاع دولي وإقليمي لها إمكانيات مادية وبشرية ضخمة وهي بصدد صناعة الرأي العام في المنطقة العربية والإقليم، ولا توجد إلى اليوم سياسات إعلامية بديلة، وخاصة على مستوى الإعلام السياسي والاقتصادي، يمكن أن يكون لها تأثير في توجهات الرأي العام.

ونسمع بين الفترة والأخرى أن هذه المؤسسة الإعلامية العمومية أو تلك قامت بصنصرة خبر أو معلومة ومنعت نشرها بقرار أحادي من المسؤول الأول للمؤسسة في غياب غرفة تحرير من المفروض أن تكون لها سلطة القرار في الموضوع. ومثل تلك الحوادث تزيد في إضعاف الثقة في الإعلام العمومي وتهمش دوره وتترك المتلقي فريسة للمؤسسات الإعلامية الأجنبية لاستقاء أخبار موجهة حول سياسات بلاده. ونظرا إلى أن الإعلام العمومي هو مرفق عام فإن الإشراف عليه ووضع التشريعات والسياسات المتعلقة به يجب أن تكون محل توافق وطني كما يحصل في الدول التي تحترم حرية الصحافة وتعدديتها وتنوعها.

الإشهار التجاري خلال شهر رمضان

خلال شهر رمضان ترتفع نسبة مشاهدة القنوات الفضائية بشكل لافت مع إنتاج مسلسلات وبرامج ترفيهية بالمناسبة. كما يشجع شهر رمضان المؤسسات التجارية والإقتصادية على إبرام عقود رعاية وإشهار مع المؤسسات التلفزية لبث فيديوهات إشهارية أو لرعاية المسلسلات والبرامج.
وقد انتقد عديد المتابعين خلال الثلث الأول من شهر رمضان فوضى الإشهار التجاري وتجاوزه للمعايير المهنية وعدم مراعاته لحقوق المشاهد. ولا أحد يعترض على كون الإشهار هو مصدر رئيسي للمؤسسات الإعلامية للإستمرار والإيفاء بتعهداتها المالية، لكن هذا لا يمنع هذه المؤسسات من واجبات احترام قواعد الشفافية وكرامة المشاهد وحماية الطفولة والمعاهدات والمواثيق الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان. وكانت هيئة الاتصال السمعي والبصري الهايكا وضعت قواعد للإشهار التجاري طبقا للفصل 16 من المرسوم 116 التي تنص على صلاحية الهيئة " لوضع القواعد السلوكية المتعلقة بالإشهار ومراقبة تقيد أجهزة الإتصال السمعي والبصري بها".

عملت الهيئة خلال وجودها على إحترام تلك القواعد السلوكية وتسليط العقوبات المالية المناسبة في حال مخالفتها. لكن الوضع إختلف حاليا في ظل تجميد عمل الهيئة، ويعاين الجميع كيف إختلط الحابل بالنابل من حيث محتوى الإشهارات أو مدتها أو الفواصل الزمنية بينها. ونذكر في هذا السياق أن الهايكا وصلت إلى حد منع بث مقطع إشهاري تجاري لأنه تضمن مشاهد تطبّع مع الاستعباد والاسترقاق.

ولو كانت هذه المؤسسة فاعلة في الوقت الراهن لكانت إتخذت عديد القرارات والعقوبات ضد بعض المؤسسات التي خالفت المبادئ المهنية في ظل ذروة المشاهدة والمتابعة. وبفعل الدور التعديلي للهايكا أصبحت المؤسسات السمعية والبصرية أكثر تقيدا بالمعايير المهنية والأخلاقية وتعلمت من أخطائها وأخطاء غيرها، وترسخت تقاليد في المشهد الإعلامي السمعي البصري عاد بالفائدة على المشاهد والمتلقي من حيث الإستفادة بالمحتوى الإعلامي واحترام تنوع الأذواق والإرتقاء بها.

وفي ظل الغياب الحالي للهايكا فإن التجاوزات والأخطاء ستظل متواصلة و دون رادع، وهو ما سيؤدي إلى تشويه المشهد السمعي البصري وإرساء تقاليد غير المهنية بما سيكون له أسوء الأثر على الجمهور وخاصة الأجيال الشابة منه. وإلى حد شهر رمضان 2025 أصدرت الهايكا عديد التقارير غير منتظمة حول رصد الاتصال التجاري في القنوات التلفزية والإذاعية خلال الأسبوع الأول من شهر رمضان.

وقد عرّفت الهيئة مصطلح الإشهار بكونه: " كل عملية إتصال موجهة للجمهور تكون مخصصة للبث بمقابل مالي أو غيره، وتهدف بطريقة مباشرة أو غير مباشرة إلى تنمية أو بيع أو كراء منتوجات أو خدمات أو مجموعة أفكار أو مواضيع في سبيل خلق التأثير المرجو".

وأصدرت الهيئة القرار رقم 1 المؤرخ في 15 فيفري 2018 المتعلق بالقواعد السلوكية للإشهار في وسائل الإتصال السمعي والبصري. وجاء بالفصل الثاني منه أنه يجب " الفصل بطريقة واضحة بين الرسائل الإشهارية وبقية البرامج مع الإعلان بصفة جلية عن بداية الإشهار ونهايته شارة وموسيقى أو صوتا ويقع إيداع نموذج من ذلك لدى الهيئة من أجل تنظيم عملية رصد الرسائل الإشهارية وتفادي كل ما من شأنه أن يغالط الجمهور أو يحدث لديه لبسا بخصوص طبيعة الرسالة الموجهة إليه، إن كانت إعلامية أو تجارية".

وحسب القرار المذكور:

- لا تتجاوز مدة بث اللقطات الإشهارية خلال شهر رمضان 12 دقيقة في الساعة الواحدة.

- لا يتجاوز زمن الفاصل الإشهاري الواحد 5 دقائق.

- لا تكون مدة المضامين الإعلامية، التي تتخللها فواصل إشهارية، أقل من 15 دقيقة ولا تكون هذه المضامين الإعلامية من قبيل الاتصال التجاري من صنف الربورتاج الإشهاري أو التسوق عبر الشاشة.

- لا يتم بث شارات رعاية البرامج على شكل ومضات إشهارية تتجـــــاوز سبع ثوان وينص الفصل التاسع من قرار الهيئة أنـــــه يتم بوضوح تمييز البرامج التي تحظى برعاية بواسطة إعلان يتضمن إســـــم الجهة الراعية والعلامة المميزة لها، وتتم الإشارة إلى ذلك عند بداية بث البرنامج ونهايته على امتـــداد فترة تستغرق خمس ثوان على الأقل وسبع ثوان على أقصى تقدير.

ما نخلص إليه هو أن عودة الهايكا للعمل بكامل هياكلها وصلاحياتها من شـأنه أن يضع القطـــــار على السكة في علاقـــــة بتعديل المشهد السمعي والبصري وأن يقوم الانحرافـــــات والتجـاوزات التي إن تواصلت دون تعديل فـــــإن نتائجها ستكون وخيمة.

كمـــا أن وجـود الهايكا يمثل أحد ضمانات الإعلام الوطني الذي يمكن أن يواجه التضليل والتوجيه الذين ينتشران على نطاق واسع في عالم اليوم.

التـــوصـيـات

إنّ النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين وبعد ما أوردته من تفاصيل حـــول الاعتداءات المرتكبة ضد الصحفيين خـــلال شـهر فيفري2026 فإنها توصي:

رئاسة الحكومة

- مراجعة نظـــام التراخيـص المعمول به للتصوير في فضـــاءات المؤسسات العمومية خلال الاحتجاجات ومراعاة طبيعة العمـل الصحفي في ضمان نقـــل كل الأصوات.
- الحل الجذري لأزمة التراخيص لوسائل الإعلام الدولية وإيقززاف نزيف التعطيلات التي تنذر بفقدان بعض الصحفيين/ات لمواطن شغلهم.
- حث إطاراتها على سحب كل الشكاوى المقدمة في حـــق الصحفيين/ات خلال تصويرهم داخل المنشآت العمومية وشبه العمومية .
- إيقاف العمل بالمنشورين عدد 4 وعدد 19 وحمـل عبء الحصول على ترخيـص للتصريح على أعوانها وموظفيها.

مجلس نواب الشعب

- استئناف العمـــل على النظر في مشروع تنقيح المرسوم 54 الخـــاص بمكافحة جرائـــم أنظمة المعلومات والاتصال مـن قبل لجنة التشريع العام ووضع حـــد لقضايا الرأي التي طالت الصحفيين/ات والمعبرين/ات.

- النظر في المبادرة التشريعية المتعلقة بالاتصـــال السمعي البصري إحيـاء لدور الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي البصري.
- تسريع النظر في المبادرة التشريعية المتعلقة بإحداث خطة مدرس مـادة التربية على وسائل الإعلام والاتصال" والذي سيخلق بيئة آمنة للتعامل مع المحتويـات الإعلامية من قبل الأطفال وفهم أكبر لمخاطر المعلومات الزائفة.

وزارة الثقافــة

- خلق آلية لتنسيق عمل الصحفيين/ات في تغطية التظاهرات الثقافية تقوم على الشفافية وتسهيل العمل وفسح المجال أمام الجميع على أســاس المساواة.

وزارة الداخليــة

- تفعيل خلية الأزمة داخـــل الوزارة وتسمية رئيس لها رسميا حتى يكون التنسيق أكثر نجاعة وسرعة في مجال حماية الصحفيين/ات.

- تعميم مراسلة لأعوانها في خصوص تواصل الفراغ الإجرائي المتعلق بتراخيــص التصوير في الفضاءات العامة بالنسبة لمؤسسات الإعــلام الدولية تفاديا لتكرار حالات المنع.

- إخطار أعوانها بأن التصوير حر في الفضاءات العامة للصحفيين/ات وأنه لا يخضع للترخيص المسبق باستثناء قاعات المحاكم و المنشآت العسكرية.

النقابة الوطنية للصحفيين التونسيين
Syndicat National des Journalistes Tunisiens
snjt